

## السؤال

زوجي محاضر في جامعة ، يحصل زوجي على منح مالية من الجامعة لغرض دعم البحث العلمي ، حسب قوانين الجامعة يستطيع زوجي أن يصرف لأحد طلابه -الذين يعملون في البحث العلمي- مبلغا من المال من هذه المنح إذا قام هذا الطالب بكتابة بحث علمي ونشره في مجلة علمية ، أو قام بالتنقيح اللغوي لأحد الأبحاث المكتوبة مسبقا، و كذلك يحصل الطالب على المال على كل ورقة قام بطباعتها للبحث العلمي ، أنا زوجته أعمل في مجال البحث العلمي في نفس تخصصه ، ولا يستطيع زوجي أن يعينني رسميا "مساعد بحث وتدریس" له كوني زوجته فقط ، وكل الموظفين في الكلية يعرفونني ، لكنني أنجز له أبحاثا مثل طلابه الآخرين ، ولا يستطيع زوجي أن يصرف لي مبلغا من المال بنفس الإجراءات التي يقوم من خلالها بالصرف للطلبة الآخرين خوفا من سوء الظن من قبل الموظفين ، وخوفا من أن يؤثر ذلك على منصبه . السؤال: هل يجوز لزوجي أن يصرف لي حقي من المنحة المالية على كل بحث أنجزه للجامعة بصرف شيك باسم أحد طلابه ثم يقوم الطالب بتحويل المبلغ لي ؟ أو باستخدام طرق أخرى غير مباشرة بالصرف ؟

## ملخص الإجابة

والحاصل : أن أخذك هذا المبلغ ينبغي أن يكون بطريقة معلنة تنفي كل الشكوك والاتهامات فإن لم يمكن ذلك فلا تشارك في هذه الأبحاث ولا تأخذي شيئا .

والله أعلم .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب في مثل هذه المسائل ، وما يشبهها : الرجوع إلى نظام الجامعة :

فإن كان نظام الجامعة يمنع من توظيف الأستاذ لأقاربه في هذا المكان ، ففي هذه الحالة لا يجوز أن يكلفك بمثل هذه البحوث ، لأن الواجب على المسلم أن يوفي بما تعهد به من الالتزام بأنظمة الجامعة ، لقول الله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ

( المائدة/ 1 .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى :

" هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود ، أي: بإكمالها ، وإتمامها ، وعدم نقضها ونقصها . وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه ... والتي بينه وبين الخلق ، من عقود المعاملات ، كالبيع والإجارة ، ونحوهما ، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها ... " انتهى من " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " ( ص 218 ) . ولا يجوز له في هذه الحالة أن يصرف لك مقابلها من أموال الجامعة .

أما إذا كانت الجامعة تسمح للأستاذ أن يوظف أقاربه في مثل هذه البحوث ، فلك في هذه الحالة الحق في أخذ الأجرة التي تعطىها الجامعة على هذه البحوث ، إذا لم يكن فيها محاباة في توفير فرص البحوث أو في الأجرة . ونحن نقدر حساسية زوجك من هذا الأمر ، ويمكن تفادي ذلك بأن يكون الأمر معلناً ، فيسجل أمام كل طالب الأبحاث التي قام بها والمبلغ المدفوع له ، ويتم إعلان ذلك بالطريقة التي يسمح بها نظام الجامعة . أما الطريقة التي في اقتراحك ( هل يجوز لزوجي أن يصرف لي حقي من المنحة المالية على كل بحث أنجزه للجامعة بصرف شيك باسم أحد طلابه ثم يقوم الطالب بتحويل المبلغ لي؟ ) . فهذه الطريقة نرى أنها غير مشروعة لأنها تتضمن شيئاً من الكذب الذي لا ضرورة إليه . كما أنه لو حدث واكتشف الأمر فسيصبح موقف زوجك ضعيفاً جداً ولن يستطيع تبرير تصرفه . أما لو أعطاك المكافأة صراحةً فهذا يدفع كل الشبهات .